[369] ألا ندافع كفا دون صاحبها * حد الشقاق ولا أم ولا ولد (1) فلما أتى معاوية بكتاب أبى أيوب كسره. نصر، قال: وذكر عمر، عن محمد بن إسحاق، عن عبد ا بن عبد الرحمن عن أبيه، عن أبى سليمان الحضرمي - وكان حضرها أبو سليمان مع على -: أن الفيلقين التقيا بصفين، واضطربوا بالسيوف ليس معهم غيرها إلى نصف الليل. نصر، قال عمر: وحدثني مجالد، عن الشعبى، عن زياد بن النضر الحارثى وكان على مقدمة على، قال: شهدت مع على بصفين، فاقتتلنا ثلاثة أيام وثلاث ليال، حتى تكسرت الرماح، ونفدت السهام، ثم صرنا إلى المسايفة (2) فاجتلدنا بها إلى نصف الليل، حتى صرنا نحن وأهل الشام في اليوم الثالث يعانق بعضنا بعضا، وقد قاتلت ليلتئذ بجميع السلاح، فلم يبق شئ من السلاح إلا قاتلت به، حتى تحاثينا بالتراب، وتكادمنا [بالأفواه]، حتى صرنا قياما ينظر بعضنا إلى بعض (3) ما يستطيع واحد من الفريقين ينهض إلى صاحبه ولا يقاتل. فلما كان نصف الليل من الليلة الثالثة انحاز معاوية وخيله من الصف، وغلب على عليه السلام على القتلى في تلك الليلة، وأقبل على أصحاب محمد صلى ا عليه وأصحابه فدفنهم، وقد قتل كثير منهم، وقتل من أصحاب معاوية أكثر، وقتل فيهم تلك الليلة شمر بن أبرهة، وقتل عامة من أصحاب على يومئذ، فقال عمارة: قالت أمامة: ما للونك شاحبا * والحرب تشحب ذا الحديد الباسل أنى يكون أبوك أبيض صافيا * بين السمائم فوق متن السائل

(1) كذا ورد هذا البيت. (2) في الأصل: " صارت إلى المسايفة " وأثبت ما في ح (2: 281). (3) بعدها في الأصل: " حتى صرنا قياما " وهى عبارة مكررة. (*)